

لِلْمُحَلِّقِينَ) ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: (وَلِلْمُقَصِّرِينَ) .

وهذا يدل على أن مثل ذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم ، يعني أنه : ليس من السنة أن يدعو الإمام للصف الأول ثلاث مرات ، وللصف الثاني مرة ، ولا أن يدعو الإمام في الحج للمحلقين ثلاثا ، وللمقصرين مرة ، وإنما هو شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم لبيان فضل الصف الأول على الثاني ، وفضل الثاني على ما يليه من الصفوف ، ولبيان فضل التحليق على التقصير ، ولحث المسلمين على فعل الأفضل .

ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمحلقين والمقصرين ليس خاصا بالصحابة ، وإنما هو دعاء شامل لجميع الأمة ، كما ذكر ذلك ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري (7/469) الشاملة ، فلا يبعد أن يقال ذلك أيضا في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للصفين الأول والثاني .

وهذا كما روى أبو داود (664) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ) ولفظ النسائي (811) : (على الصفوف المتقدمة) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .
قال السندي :

" (عَلَى الصُّفُوفِ الْمُتَقَدِّمَةِ) أَي عَلَى الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ فِي كُلِّ مَسْجِدٍ ، أَوْ فِي كُلِّ جَمَاعَةٍ ، فَالْجَمْعُ بِاعْتِبَارِ تَعَدُّدِ الْمَسَاجِدِ ، أَوْ تَعَدُّدِ الْجَمَاعَاتِ ، أَوْ الْمُرَادِ الصُّفُوفِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَى الصَّفِّ الْأَخِيرِ ، فَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَشْمَلُ كُلَّ صَفٍّ عَلَى حَسَبِ تَقَدُّمِهِ ، إِلَّا الْأَخِيرَ فَلَا حَظَّ لَهُ مِنْهَا، لِفَوَاتِ التَّقَدُّمِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ " انتهى .

فهذا الدعاء من الرسول صلى الله عليه وسلم موافق لصلاة الله تعالى وملائكته على الصفوف المتقدمة ، فيكون الله تعالى وملائكته ورسوله صلى الله عليه وسلم يصلون على الصف الأول والثاني .

والحاصل :

أنه لا يظهر من السنة ، أو فعل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، والأئمة من بعده : أن يدعو الإمام لأصحاب الصف الأول ثلاثا ، ولأصحاب الصف الثاني مرة ، لا سرا ولا جهرا .
والله تعالى أعلم .